اسمايه او حقيقه اقتضاء ومن الدليل ايضا على كونه مسمى بها انه اوجب علينا
الايمان بوحدانية ذاته وبين ذلك باسمايه وصفاته فتعين تذكر في الايمان
اسمه فلو لم يكن مسمى به لما صح ايمان احد من العالم والمراد بالاسم هنا ما
قابل الصفة وهو ما وضع للدلالة على المسمى او ما دل على مجرد الذات واختار
بعضهم ان الصفات هنا كالاسما في الحكم الاتي ذكره على القول الشهير بالا
تباع للوزن الذي عليه الجم الغفير على التوقيف اي موقوفة على النقل عن الشا
رع بالاذن في اطلاقها عليه تعالى وذلك بان يرد في الكتاب او السنة الصحيحه
او الحسنه او الاجماع بخلاف السنة الضعيفة والقياس على القول بان المسئلة
من العلميات اما ان قلنا بانها من العمليات فالضعيفه كالحسنه الا الواهية
جدا او القياس كالاجماع وقد اتفق العلماء على جواز اطلاق الاسما والصفات
عليه تعالى اذا ورد الاذن بها شرعا وعلى امتناعه ان ورد المنع والاصل في
ذلك قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسما الحسنى و
قال ولله الاسما الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمايه ولان التسمية
تصرف على الغير وهو من باب الولاية ولذا لم يجز ان يسمى الولد غير ابويه وقد قال
العلما رحمهم الله تعالى لا يجوز لاحد ان يسميه صلى الله عليه وسلم بغير اسمايه
الواردة فاذا امتنع من ذلك في حقه بل في حق الغير من احاد الخلق فاجرى
به في حق المولى ان لا يجري وقد اجمع العلما قاطبة على ان من سماه تعالى
باسم لم يسم به نفسه ولم يناسبه معنى الربوبية ولم يرد به الخبر فانه
كافر ولو سماه باسم لم يسم به نفسه ولم يرد به خبر ولكن يوافق معنى
الربوبية اختلفوا في ذلك فمنعه الجمهور مطلقا وهو المذكور نظما وجوزه
مطلقا القاضي ابو بكر ومن وافقه والمعتزلة لكن بطريق الاشتقاق من
معنى اتصف البارى به سمعا ولم يرد منع منه ولا من مرادفه وكان مشعرا
بالاجلال من غير وهم اخلال واحترز بهذا عن نحو الزارع والرامي والماكر والمستهزي
المستهزي والمنزل والمنشي فانه لا يجوز اطلاقه عليه تعالى وان ورد
ام نحن الزارعون ولكن الله رمى كالاتصال بالمثل بل بالمعنى بالمثل
وتوقف امام الحرمين وفصل الغزالي فجوز اطلاق الصفة ومنع اطلاق
الاسم والقول الاول عليه المعول وعلى الثاني جرى العمل كما لا يخفى على
من تتبع

من تتبع كلام العلماء العاملين والسادة العارفين رحمهم الله اجمعين وايضا فالكلام
في الاعلام الموضوعة في اللغة بل في الماخوذة من الافعال والصفات ثم السمعية
يجوز اطلاقها عليه تعالى مطلقا سوا اوهمت كالصبور والشكور والحليم وا
لرحيم او لم توهم كالعالم والقادر ثم اعلم ان اسماءه تعالى غير محدودة ولا هي
معدودة ولا متناهية عند كافة العلما بل ذكرنا انها ولفظنا بها محدث ومعدود
ومحدث وهي ازلية وكلها حسنى وليس فيها غير حسنى وانما كانت حسنى
لدلالتها على احسن المعاني وليس بعضها بافضل من بعض على قول الاكثر و
عليه فمعنى الاعظم العظيم وقيل بل على ظاهره وليس في الحديث السابق حصرها
بدليل اختلاف كثير من الاسامي باختلاف الروايات كيف وقد صح من دعايه صلى
الله عليه وسلم او استاثرت به في علم الغيب عندك بل قد ورد في الكتاب والسنة
اسما كثيرة خارجة عن ذلك كالغافر والغالب والناصر وشديد العقاب وقابل التوب
ومولج الليل في النهار ومولج النهار في الليل ومخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي
والسيد ورمضان والدهر وشاع في عبارات العلما المريد والمتكلم والشي ٧ وجمع
والموجود والذات الازلي والصانع والواجب والعلة ونحو ذلك بل في الاحوذي
شرح الترمذي للشيخ ابي بكر ابن العربي عن بعضهم ان لله الف اسم وللنبي
صلى الله عليه وسلم الف اسم ايضا فظهر ان العدد ليس للحصر بل لزيادة فضيلة
اقتضت ان من احصاها دخل الجنه وقد اختلف في معنى الاحصا والاكثر
على انه الحفظ وباقي الاقوال ذكرته في جواذب القلوب فانظره ثم ان نزده
وان الكاف هنا حكم اسمايه تعالى بل وصفاته ايضا عند البعض فابحث اي ا
معن وتدبر في الخطاب فلا تخاطب احدا بكلام فيه شي من ذلك الا بطريق
ماذون فيه ليلا تدخل في الذين يلحدون في اسمايه فتجازى على ذلك بسو
قضايه والملكات لا يجوز من الاسما الا ما هو ماذون فيه فخرج على ذلك مما
ثبت بالكتاب والاجماع فاطلق اي فاجز اطلاق لفظ شي عليه تعالى كما
قال سبحانه اي شي اكبر شهادة قل الله وقال كل شي هالك الا وجهه
والاصل في المستثنى ان يكون داخلا في المستثنى منه ولان الشي عندنا هو الموجود
واجبا كان او جايزا فجاز اطلاقه عليه تعالى لكن لا كشي من الاشيا لا ذاتا
ولا معنا لانه سبحانه ليس كمثله شي فصارت المشاركة في مجرد التسمية وهي

Copyright King Saud University